

شرح:

كتاب الصيام

من كتاب:

صحيح الترغيب والترهيب

تأليف:

محمد ناصر الدين الألباني

لِفَضْيَلَةِ الشَّيْخِ:

أ.د: سليمان بن سليم الله الرحيلي

غَفَرَ اللَّهُ لَهُ وَلِوَالِدَيْهِ وَلِمَشَابِخِهِ وَلِلْمُسْلِمِينَ

بِسْمِ اللّٰهِ الرَّحْمٰنِ الرَّحِيْمِ

المجلس (١)

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

السَّلَامُ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَّكَاتُهُ، الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ، وَالصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ الْأَكْمَلَانِ
عَلَى الْمَبْعُوثِ رَحْمَةً لِلْعَالَمِينَ، وَعَلَى آلِهِ وَصَحْبِهِ أَجْمَعِينَ.

أَمَّا بَعْدُ:

فَمِعَاشرِ الْفَضَلَاءِ؛ إِنَّا نَتَهِيَّ لِلْاسْتِقبَالِ شَهْرِ رَمَضَانَ الْمَبْارَكِ، لِلْاسْتِقبَالِ شَهْرِ الصَّوْمِ، لِلْاسْتِقبَالِ
شَهْرِ الصَّبْرِ، نَسْأَلُ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ أَنْ يُبَلِّغَنَا شَهْرَ رَمَضَانَ وَنَحْنُ فِي أَمْنٍ وَإِيمَانٍ وَقُوَّةٍ وَعَافِيَّةٍ وَإِحْسَانٍ.
وَإِنْ شَاءَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ سَيَكُونُ دَرْسُنَا فِي شَهْرِ رَمَضَانٍ إِنْ شَاءَ اللَّهُ بَعْدَ الْعَصْرِ مِنْ كُلِّ يَوْمٍ إِلَّا فِي
يَوْمِي الْثَلَاثَةِ وَالْجُمُعَةِ فِي شَرْحِ كِتَابٍ: (الصَّيَامُ فِي صَحِيحِ التَّرْغِيبِ وَالْتَّرْهِيبِ)، وَقَدْ رَأَيْتُ أَنْ نَبْدُأَ فِي
شَرْحِ كِتَابِ الصَّيَامِ مِنْ صَحِيحِ التَّرْغِيبِ وَالْتَّرْهِيبِ ابْتِدَاءً مِنَ الْيَوْمِ، تَفْقِيَّهًا وَتَهْيَّةً لِلنُّفُوسِ هَذِهِ الْعِبَادَةُ
الْعَظِيمَةُ.

فَيُتَفَضَّلُ الابنُ نُورُ الدِّينِ وَفَقِيْهُ اللَّهُ وَالسَّامِعِينَ، يَقْرَأُ لَنَا مِنْ أَوَّلِ كِتَابِ الصَّوْمِ مِنْ هَذَا الْكِتَابِ
الْعَظِيمِ النَّافِعِ: (صَحِيحِ التَّرْغِيبِ وَالْتَّرْهِيبِ).

(الْمُتَنَّ)

الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ وَالصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ عَلَى نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ، وَعَلَى آلِهِ وَصَحْبِهِ أَجْمَعِينَ، أَمَّا بَعْدُ:
فَاللَّهُمَّ اغْفِرْ لَنَا وَلِشَيْخِنَا وَلِلْسَّامِعِينَ.

قَالَ الْحَافِظُ الْمَنْذُرُ رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى: كِتَابُ الصَّوْمِ.

(الْشَّرْح)

الصَّوْمُ وَالصَّيَامُ مَصْدَرُهُ: صَامٌ يَصُومُ.

ـ **وَالصَّيَامُ فِي الْلُّغَةِ:** الإِمْسَاكُ وَالْامْتِنَاعُ وَالْكَفُ وَالْتَّرْكُ، قَالَ تَعَالَى: ﴿فَإِمَّا تَرَيْنَ مِنَ الْبَشَرِ
أَحَدًا فَقُولِي إِنِّي نَذَرْتُ لِلرَّحْمَنِ صَوْمًا فَلَنْ أُكَلِّمَ الْيَوْمَ إِنْسِيًا﴾ [مَرِيمٌ: ٢٦]، إِنِّي نَذَرْتُ لِلرَّحْمَنِ الإِمْسَاكُ



عن الكلام هذا هو الصوم هنا، فسر بقول الله عَزَّ وَجَلَّ لمريم أن تقول: ﴿فَلَنْ أُكَلِّمُ الْيَوْمَ إِنْسِيًا﴾

[مريم: ٢٦].

وقال الشاعر:

خَيْلُ صِيَامٌ وَخَيْلُ غَيْرُ صَائِمٍ
تَحْتَ الْعَجَاجِ وَأُخْرَى تَعْلُكُ الْجُمَّا

(خَيْلُ صِيَامٌ): أي واقفة لا تتحرك، وقيل: أي مسكة عن الصهيل.

(وَخَيْلُ غَيْرُ صَائِمٍ): أي منطلقة أو تصهل.

(تَحْتَ الْعَجَاجِ): غبار المعركة.

(وَأُخْرَى تَعْلُكُ الْجُمَّا): فيصف الخيول بهذا.

ويقول القائل مِنَا: صُمت عن الحرام؛ أي امتنعت عنه.

٤- **وَأَهَا الصِّيَامُ فِي الشَّرَعِ**: فهو التعبد لله من شخص مخصوص بالإمساك عن المفطرات من طلوع الفجر إلى غروب الشمس.

"التعبد لله"؛ فلا يكون الصوم شرعاً إِلَّا إذا كان العبد يتعبد به ربِّه، ويقترب به إلى ربِّه وهو يُريد وجه الله، فيصوم إيماناً واحتساباً، يصوم إيماناً وتصديقاً بوعد الله، واحتساباً لما عند الله.

أما إذا كان يُمسك عن الأكل والشرب ونحو ذلك من أجل الصحة، من أجل أن ينحف جسمه، فهذا ليس صياماً شرعاً.

الصوم الشرعي هو: "التعبد لله من شخص مخصوص"؛ أي من طلب منه الصيام، "بالإمساك عن المفطرات"؛ هذه حقيقة الصيام الإمساك عن المفطرات، "من طلوع الفجر"؛ الصادق، "إِلَى غروب الشمس"؛ هذا وقت الصيام. فهذا معنى الصوم في اللغة وفي الشرع.

(المتن)

قالَ رَحْمَهُ اللَّهُ : باب الترغيب في الصوم مطلقاً وما جاء في فضله.

(الشرح)

قالَ: (باب الترغيب في الصوم مطلقاً); أي الترغيب في الصوم من جهة أنه صوم من غير نظرٍ إلى حكمه؛ لأن الصوم قد يكون واجباً، **وهو واجب في ثلاثة أحوال:**

﴿وَاجِبٌ بِالشَّرْعِ﴾: وهو صوم رمضان على من يجب عليه الصوم.

﴿وَاجِبٌ بِالنَّذْرِ﴾: بأن ينذر الإنسان أن يصوم لله، والصوم الواجب بالنذر يدخل في الفضل من جهة العمل، وإن كان الدخول في النذر غير مُرْغَبٍ فيه، وإنما المُرْغَبٍ فيه الوفاء بالنذر.

﴿وَالثَّالِثُ الصَّوْمُ الْوَاجِبُ بِسَبِّبِ﴾: كالكافارات؛ كمن حلف يميناً وحنت، ولا يجد رقبةً، ولا يستطيع إطعام عشرة مساكين، ولاكسوتهم، فإنه يجب عليه أن يصوم ثلاثة أيام بسبب حلفه، كل هذه تدخل في فضيلة الصوم.

وقد يكون نفلاً كالصيام من شعبان، صيام الاثنين والخميس على ما سيأتي إن شاء الله، كل هذا يدخل في فضل الصوم الذي وردت به الأدلة.

(المتن)

قالَ رَحْمَهُ اللَّهُ : عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: كُلُّ عَمَلٍ لِبْنِ آدَمَ لَهُ إِلَّا الصَّوْمَ، فَإِنَّهُ لِي وَأَنَا أَجْزِي بِهِ، وَالصَّيَامُ جُنَاحٌ، فَإِذَا كَانَ يَوْمُ صَوْمٍ أَحَدِكُمْ، فَلَا يَرْفُثُ وَلَا يَصْبَحُ، فَإِنْ سَابَهُ أَحَدٌ أَوْ قَاتَلَهُ، فَلَيُقْلَلُ: إِنِّي صَائِمٌ، إِنِّي صَائِمٌ، وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ، لَخُلُوفُ فِيمَا الصَّائِمُ أَطْيَبُ عِنْدَ اللَّهِ مِنْ رِيحِ الْمِسْكِ، لِلصَّائِمِ فَرْحَتَانٍ يَفْرُحُهُمَا: إِذَا أَفْطَرَ فَرِحَ بِفِطْرِهِ، وَإِذَا لَقِيَ رَبَّهُ فَرِحَ بِصَوْمِهِ» رواه البخاري واللفظ له، ومسلم.

(الشرح)

نعم هذا الحديث مُتفقٌ عَلَيْهِ، رواه البخاري واللفظ له غير أنَّ رواية البخاري فيها: «فَإِنْ سَابَهُ أَحَدٌ أَوْ قَاتَلَهُ، فَلَيُقْلَلُ إِنِّي أَمْرُؤٌ صَائِمٌ»، وأمّا: «إِنِّي صَائِمٌ، إِنِّي صَائِمٌ» ستتكلّم عنها إن شاء الله، لكن رواية البخاري: «فَلَيُقْلَلُ إِنِّي أَمْرُؤٌ صَائِمٌ».



وكذلك رواه مسلم بلفظ قریب من هذَا جَدًا الاختلاف يسير، فيصح في مثل هذَا أن تقول: رواه البخاري ومسلم بحروفه؛ لأن الاختلاف الَّذِي في لفظ مسلم يسير جَدًا إِنَّمَا هي حروفُ يسيرة لا تؤثر، فَهَذَا الحديث مُتَّقِّدٌ عَلَيْهِ.

وَهَذَا الحديث أصل عظيم في الصيام، حوى بيان فوائد الصيام العظمى، وأن للصوم فضائل كبرى، وفوائد عظمى ترجع إلى الصائم وتعود عليه، هذَا الحديث فيه بيان هذِه الفضائل الكبرى، كما أن فيه مسائل كبرى في الصيام سُنْبُنُهَا إِنْ شَاءَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ.

عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ»، وَإِذَا قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في صدر الحديث قَالَ اللَّهُ، أو قَالَ الراوي فيما يرويه عن ربه، فَهَذَا حديث قُدُّسي أو قُدُّسي، يصح بإسكان الدال وبضم الدال، والقدس والقدس من الطهر، وُسُمِي بذلك؛ لأنَّه يُنْسَبُ إِلَى اللَّهِ الْقَدُّوسِ الْمُتَنَزِّهِ عَنْ كُلِّ نَقْصٍ الْمُتَمَجَّدُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى.

والحديث القدسي يرويه النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عن ربه، ويقول فيه: قَالَ اللَّهُ، والتحقيق أن مضمونه ولفظه من اللَّه سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى، غير أنه دون القرآن من جهة أنَّ القرآن معجز بلفظه ومعناه، ومتعدد بتلاوته.

وَمِنَ الْفَرَوْقَ بَيْنِ الْقُرْآنِ وَالْحَدِيثِ الْقَدِّسِيِّ: أنَّ القرآن إِنَّمَا نُزِّلَ بِهِ جَبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ، ما جاء بطريقه أخرى من طرق الوحي، نُزِّلَ بِهِ جَبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ، أما الحديث القدسي فقد يسمعه النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ من اللَّهِ مباشرةً، كما حصل عندما كان النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في ليلة المعراج عرج إلى السماء، سمع اللَّهُ قَالَ: «مَنْ هُمْ بِحَسَنَةٍ لَمْ يَعْمَلُهَا كُتِبَتْ لَهُ حَسَنَةٌ»، هذَا جاء في حديث الإسراء والمعراج عندما فرض اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ علينا الصلاة فوق سبع سماوات.

وقد يسمعه عن طريق الملك، وقد يكون عن طريق الإلهام، وقد يكون عن طريق الرؤيا، وقد يكون عن طريق الصلصلة الَّتِي كصلصلة الجرس.

كَذَلِكَ مِنَ الْفَرَوْقَ بَيْنِ الْحَدِيثِ الْقَدِّسِيِّ وَالْقُرْآنِ: أنَّ القرآن قد دلت النصوص دلالةً قطعيةً عَلَى أنه كلام اللَّه، وأجمع عَلَى ذلك أهل السُّنَّةَ، بخلاف الحديث القدسي فيه خلاف بين أهل السُّنَّةَ؛ هل هو من كلام اللَّه أم من كلام رسول اللَّه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؟ لكن التحقيق أنه من كلام اللَّه؛ لأنَّ النَّبِيِّ

صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وهو أصدق بشرٍ قَالَ قَوْلًا يَقُولُ: قَالَ اللَّهُ، وَلَأَنَّهُ تَرَدَ فِيهِ الْفَاظُ لَا يَجُوزُ أَنْ يُقَالَ إِلَّا إِنَّ اللَّهَ قَالَهَا.

مثلاً معاً هنا: «كُلُّ عَمَلٍ ابْنِ آدَمَ لَهُ إِلَّا الصَّوْمَ، فَإِنَّهُ لِي وَأَنَا أَجْزِي بِهِ»، هل يقول قائل إنَّ الذِّي يقول هذَا هو النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؟ لا، النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قاله مِنْ قَوْلِ اللَّهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى، وكذلك حديث: «يَا عَبْدِي»، ما يقول النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِلنَّاسِ يَا عَبْدِي، وَإِنَّمَا هذَا قَوْلُ اللَّهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى.

«قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: كُلُّ عَمَلٍ ابْنِ آدَمَ لَهُ»؛ والمقصود بالعمل هنا: الصالحات، الأعمال الصالحة، «كُلُّ عَمَلٍ ابْنِ آدَمَ لَهُ»؛ أي أنَّ كُلَّ أَعْمَالِ ابْنِ آدَمَ الصالحة أَجْرُهَا مَعْلُومٌ لِابْنِ آدَمَ، الْحَسْنَةُ بِعِشْرِ أَمْثَالِهِ إِلَى سَبْعِمِائَةِ ضَعْفٍ، وَاللَّهُ يَضَعِفُ لِمَنْ يَشَاءُ.

قَالَ رَبُّنَا سُبْحَانَهُ: «إِلَّا الصَّوْمَ، فَإِنَّهُ لِي»؛ معاشر الفضلاء: المعلوم أنَّ جُمِيعَ العبادات لِلَّهِ، كُلُّ العبادات لِلَّهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى، وَلَا يَكُونُ الْعَمَلُ طَاعَةً وَلَا عِبَادَةً إِلَّا إِذَا كَانَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ، فَلِمَاذَا اخْتَصَ رَبُّنَا سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى الصَّوْمُ هُنَّا بِقَوْلِهِ: «فَإِنَّهُ لِي»؟ لِمَاذَا اخْتَصَهُ بِهَذَا الْشَّرْفِ بِقَوْلِهِ: «فَإِنَّهُ لِي» معَ أَنَّهُ نُصْلِي لِلَّهِ وَنُنْجِي لِلَّهِ وَنُنْتَصِّدِقُ لِلَّهِ؟ لِمَاذَا قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ فِي الصَّوْمِ خَاصَّةً: «إِلَّا الصَّوْمَ، فَإِنَّهُ لِي»؟ قَالَ بَعْضُ الْعُلَمَاءَ: لِأَنَّ الصَّوْمَ لَمْ يُعْبُدْ بِهِ مُخْلوقٌ، فَلَمْ يُعْبُدْ بِالصَّوْمِ إِلَّا اللَّهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى، لَمْ يُعْظِّمْ أَحَدٌ بِالصَّوْمِ إِلَّا اللَّهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى، كُلُّ عَمَلٍ عَبَدَ بِهِ غَيْرَ اللَّهِ؛ بَعْضُ النَّاسِ عَبَدُوا بِهِ غَيْرَ اللَّهِ إِلَّا الصَّوْمُ، مَا تَقْرَبُ أَحَدٌ لِصَنْمٍ وَلَا لِمُخْلوقٍ بَأْنَ يَصُومُ لَهُ، فَلَمْ يُعْظِّمْ أَحَدٌ بِالصَّوْمِ إِلَّا اللَّهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى.

وَقَالَ بَعْضُ الْعُلَمَاءَ: لِأَنَّ الصَّوْمَ يَبْعُدُ فِيهِ الرِّيَاءُ؛ لِأَنَّهُ عِبَادَةٌ خَفِيَّةٌ لَا دَاعِيٌّ لِإِظْهَارِهِ إِلَّا فِي النَّادِرِ، بِخَلْفِ بَقِيَّةِ الْعَبَادَاتِ فَإِنَّ الرِّيَاءَ فِيهَا أَشَدُ، فَالصَّوْمُ أَقْرَبُ الْعَبَادَاتِ لِلْإِخْلَاصِ، وَأَيْسَرُ الْعَبَادَاتِ عَلَى الْعَبَادِ إِخْلَاصًا؛ الْإِخْلَاصُ فِي الصَّوْمِ أَيْسَرُ مِنِ الْإِخْلَاصِ فِي بَقِيَّةِ الْعَبَادَاتِ، وَهُنَّا قَالَ اللَّهُ: «فَإِنَّهُ لِي».

وَقَالَ بَعْضُ الْعُلَمَاءَ: إِنَّمَا قَالَ اللَّهُ: «إِلَّا الصَّوْمَ، فَإِنَّهُ لِي»؛ لِأَنَّ الصَّوْمَ لَيْسَ لِلْعَبْدِ فِيهِ حَظٌّ، وَالنَّفْسُ وَالشَّهْوَاتُ تَدْعُ إِلَيْ ضَدِّهِ، الْعَبْدُ يُسْمِكُ عَنِ الطَّعَامِ وَعَنِ الشَّرَابِ وَعَنِ الشَّهْوَةِ، حَظُّ النَّفْسِ عَلَى

العكس النفس تقول لك كل، النفس تقول لك اشرب، خذ شهوتك، فهو على عكس حظ الإنسان، ليس للإنسان فيه حظ، بل هو على عكس حظه ومراده، بخلاف بقية العبادات.

وقال بعض العلماء: المعنى: إِلَّا الصوم فإنه لي في جزاءه، فلا يعلم مقدار جزاءه إِلَّا الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى من جهة المضاعفة، كل عمل ابن آدم معلوم أن الحسنة بعشر أمثالها إلى سبعين أمة ضعف والله يضاعف لمن يشاء كما سيأتي إن شاء الله، الملائكة تعلم جزاء العبد، إِلَّا الصوم فإنه لا يعلم مقدار جزاء العبد عليه إِلَّا الله، وهو يضاعف أكثر من السبعين، لكن إلى كم الله أعلم، لا يعلم ذلك إِلَّا الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى، وهذا أقوى ما قيل بدليل السباق والسياق:

فِي السباق: قال الله عَزَّ وَجَلَّ: «كُلُّ عَمَلٍ أَبْنَ آدَمَ لَهُ»، ويأتينا إن شاء الله: «كُلُّ عَمَلٍ أَبْنَ آدَمَ يُضَاعِفُ الْحَسَنَةُ، بِعَشْرِ أَمْثَالِهِ إِلَى سَبْعِ مِائَةِ ضِعْفٍ، إِلَى مَا شَاءَ اللَّهُ» هذا السباق الذي سبق.

والسياق: «إِلَّا الصَّوْمَ، فَإِنَّهُ لِي وَأَنَا أَجْرِي بِهِ»، إذا خصوصيته في الجزاء، وأن الذي يجزي به بحيث لا يطلع أحد على هذا الجزاء هو الله.

نعم يا إخوة كل عبادة الذي يجزي بها من؟ الله، لكن العبادات تطلع الملائكة على جزاء العبد، إِلَّا الصوم لا يعلم جزاءه إِلَّا الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى.

و قريب من هذا قال بعض أهل العلم: إِلَّا الصوم فإنه لي؛ لأن فيه أنواع الصبر: الصبر على الطاعة؛ تطيع الله، وتترك الأكل والشرب والشهوة، وتصبر إلى أن يؤذن المغرب، والصبر عن المعصية؛ تكون لوحده في الغرفة وجوعان أو عطشان، ما تمد يدك إلى الطعام ولا إلى الشراب تصبر عن معصية الله، وفيه الصبر على أقدار الله المؤلمة؛ يؤملك الجوع والعطش فتصبر، فحوى جميع أنواع الصبر.

ولهذا سمي النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ شهر رمضان: شهر الصبر، فَقَالَ: «شَهْرُ الصَّبْرِ وَصَوْمُ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ صَوْمُ الدَّهْرِ» رواه النسائي وصححه الألباني، شهر الصبر يعني شهر رمضان؛ لأن شهر الصوم، وربنا سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى يقول: «إِنَّمَا يُؤْفَى الصَّابِرُونَ أَجْرَهُمْ بِغَيْرِ حِسَابٍ» [الزمر: ١٠]، والصائمون حروا في صيامهم جميع أنواع الصبر.

وانظر يا عبد الله إلى هذه الفائدة العظيمة: «إِلَّا الصَّوْمَ، فَإِنَّهُ لِي» استشعر أن الله يقول عن الصوم: فإنه لي، وأنت تصوم استشعر هذا الأمر.

بعض أهل العلم قالوا: معنى «إِلَّا الصَّوْمَ، فَإِنَّهُ لِي»؛ يعني إِلَّا الصوم فإنه محفوظ أجره، لا ينقص، ولا يقتضي منه، يعني لا يقتضي للمظلوم منه يوم القيمة، لكن في هذَا نظر؛ لأنَّه في حديث المفلس قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «الْمُفْلِسُ مِنْ أُمَّتِي مَنْ يَأْتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ بِصَلَاةٍ وَصِيَامٍ وَصَدَقَةٍ...» الحديث، فذَّكر الصيام.

«قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: كُلُّ عَمَلٍ ابْنِ آدَمَ لَهُ إِلَّا الصَّوْمَ، فَإِنَّهُ لِي وَأَنَا أَجْزِي بِهِ»؛ بعض أهل العلم يقولون: هنا يتهمي الحديث القدسي أو القدسي أو الإلهي أو الرباني، الحديث القدسي يسمى أيضًا: بالحديث الإلهي كما يسميه الحافظ بن حجر في الفتح، ويسُمى بالحديث الرباني.

بعض أهل العلم قالوا: هنا يتهمي، ثم يصير الحديث نبوياً، وحيٌّ من الله قاله رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؛ لأنَّ هذَا المقدار هو الَّذِي اجتمعت عليه الروايات في الحديث القدسي.

«وَالصَّيَامُ جُنَاحٌ»؛ هذَا من كلام النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وهو وحيٌّ من الله، لكن لفظه من رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، والصيام جُنَاحٌ: أي سترة وواقية، طيب سترة من مَاذا؟ وواقية عن مَاذا؟

قال بعض أهل العلم: سترة وواقية عن الأخلاق الرديئة، فإن الصيام يُذهب النفوس، ويُظهر النفوس من الأخلاق الرديئة؛ من الكذب والمشائنة والمخاصمة.

ويدلُّ لذلك: أن النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ هنا قال: «وَالصَّيَامُ جُنَاحٌ، فَإِذَا كَانَ يَوْمُ صَوْمٍ أَحَدُكُمْ فَلَا يَرْفُثُ وَلَا يَصْخَبُ، فَإِنْ سَابَهُ أَحَدٌ أَوْ قَاتَلَهُ، فَلَيَقُولُ: إِنِّي أَمْرُؤٌ صَائِمٌ»، إذا فرع على قوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: الصيام جنة الكلام عن الأخلاق الطيبة واجتناب الأخلاق الرديئة.

وقال بعض أهل العلم: جنة وواقية من الآثام.

وقال بعض أهل العلم: جنة وواقية من النار، وسيأتي إن شاء الله الأحاديث في هذَا.

ولا تعارض فإن الصيام وقاية من الأخلاق الرديئة ومن الآثام ومن الشهوات المحرمة، وإذا اجتنب الإنسان الشهوات وُقِي من النار؛ لأنَّ النار حُفِّت بالشهوات، فإذا وُقِي الإنسان من الشهوات وُقِي من النار.

ومن جهة أخرى: أنَّ الصيام يزيد به الإيمان زيادةً عظيمةً؛ لأنَّ تعرفون أهل السنة والجماعة يقولون: "الإيمان يزيد بالطاعات"، ومن أعظم الطاعات التي يزيد بها الإيمان الصوم، هو يتلو الصلاة في زيادة الإيمان، فيزداد الإيمان، وإذا ازداد الإيمان اجتنب الإنسان الآثام، فيجتنب أسباب دخول النار، يقوى الإنسان على مواجهة نفسه إذا زاد إيمانه.

أيًّضاً من جهة أخرى: أنَّ الصيام يضعف الجسد والطاقة، وإذا ضعف الجسد والطاقة قلل طلب الحرام، ولذلك النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: **«يَا مَعْشَرَ الشَّبَابِ مَنْ أَسْتَطَاعَ مِنْكُمُ الْبَاءَةَ فَلْيَتَرْوَجْ، فَإِنَّهُ أَحْسَنُ لِلْفَرْجِ وَأَعَضُّ لِلْبَصَرِ، فَمَنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَعَلَيْهِ بِالصَّوْمِ فَإِنَّهُ لَهُ وِجَاءُ»**.

وجه كونه وجاءً: أنه يضعف الجسد ويضعف الطاقة، وإذا ضعف الجسد وضعف الطاقة قل طلب الجسم للحرام وطلب النفس للحرام.

والعلماء يقولون: "الصوم عن المفطرات قنطرة للصوم الكامل عن المحرمات"، كلَّ هذا يدخل في قول إمامنا ونبينا صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «الصَّيَامُ جُنَاحٌ».

«فَإِذَا كَانَ يَوْمُ صَوْمٍ أَحَدِكُمْ» أو **«فَإِذَا كَانَ يَوْمَ صَوْمٍ أَحَدِكُمْ»** يصح في يوم الرفع ويصح النصب، أما الرفع: فإنَّ كأن هنا تكون تامة ويوم فاعل، فإذا كان يوم؛ يعني فإذا وجد يوم، كان تامة ويوم فاعل، وأمَّا النَّصْب: فتكون كأن ناقصة واسمها مقدر: فإذا كان الوقت يوم صوم أحدكم.

«فَلَا يَرْفُثُ» أو **«فَلَا يَرْفِثُ»** كلاماً صحيحاً، فلا يرث بضم الفاء، أو فلا يرث بكسر الفاء. والرَّفْثُ: هو الكلام الفاحش؛ أي فلا يقل كلاماً فاحشاً، والكلام الفاحش هو الممنوع شرعاً أو المكروه طبعاً، ما هو الكلام الفاحش؟ الممنوع شرعاً كالغيبة، أو المكروه طبعاً؛ الَّذِي يكرهه الناس في فطرهم وطبعهم، فلا يرث: فلا يقل كلاماً فاحشاً.

وقال بعض أهل العلم: الرث هو الكلام فيما يستلذ من النساء؛ يعني إذا كان الإنسان صائماً فلا يتحدث مع غيره في أمور النساء التي يستلذ بها الرِّجَال، وكذلك النساء بالنسبة للرجال في الكلام عن الرِّجَال.

وقال بعض العلماء: الرفت: اسمُ جامعٌ لكل ما يُريده الرجل من المرأة بغرض اللذة؛ والكل مطلوبٌ تركه للصائم، مطلوبٌ منه أن يترك الكلام الفاحش، وأن يترك الكلام الذي يُبيح الشهوة، وأن يترك العمل مع المرأة إذا كان يُثير اللذة كما سيأتي إن شاء الله في موطنه.

«فَلَا يَرْفُثْ وَلَا يَصْخَبْ»؛ جاء بالصاد وجاء بالسين، والأصل الغالب في لغة العرب: أنَّ الصاد يحل محل السين، وأنَّ السين يحل محل الصاد، هذَا الأصل الغالب وليس دائمًا، ولذلك يقولون: الصاد والسين يتعاونان، الصاد والسين من حروف الصغير، يقولون في الغالب يتعاونان، لكن ليس دائمًا. ولذلك ذكرت لكم قصة المحدث صالح جزرة وهو من كبار المحدثين، لما دخل بلدًا ودخل مسجد وكان أحد النحاة يُدرِّس، فَقَالَ: إن السين والصاد يتعاونان مطلقاً هكذا بإطلاق، فَقَالَ: ما اسمه، قَالَوا له: اسمه صالح، فَقَالَ: يا صالح أسلحك الله، قَالَ ما هذَا يا رقيب؟ كيف تقول يا صالح وأسلحك الله دعاء؟ قَالَ: هذَا من كلامك، أنت تقول: السين والصاد يتعاونان، وأنْتَ اسمك صالح فقلت لك صالح، هلَّا قُلت غالباً أو أحياناً.

«فَلَا يَصْخَبْ» رُويت فلا يصخب بالصاد وهي هكذا في الصحيحين في الحديث، ورويت: فَلَا يَسْخَبْ بالسين.

والصخب: هو الصياح ورفع الصوت ولا سيما عند الخصومة، من أخلاق المؤمن أن يغضض صوته في حديثه مع الناس، وألا يرفع صوته، ولا سيما عند الخصومة، ولكن يتتأكد هذَا الخلق للصائم؛ يعني هذَا الخلق مطلوب من كل مؤمن، والمؤمن منهياً عن أن يصخب على كل حال، لكن الصائم يتتأكد في حقه هذَا.

كَهْ وَفِي هُذَا يَا إِخْوَةَ دَلِيل: على أن الصائم أولى بالأخلاق الحسنة، وأن الصيام الصادق يُهذب النفس، وليس مثل ما يحصل معنا اليوم، اليوم كثيرٌ مِنَّا يظن أن الصوم يُضيق الخلق ويجعل الإنسان غضوباً، ولذلك قد يُخطئ الواحد ويقول: آسف أنا صائم، فيجعل الصوم سبباً للخطأ.

بعض الناس يتصلون علينا يستفتون يقول: يا شيخ أنا كنت صائم وطلقتها، تعرف يا شيخ أنا صائم، الصيام يُهذب النفوس، للأسف كما يُقال هذِه الأيام الحوادث تكثر في شهر رمضان، حوادث

السيارات، بسبب ضيق النفوس، الصيام الصادق يُذب صاحبه، فإذا كان ذا خلقٍ يزيد الصيام خلقه وحسن خلقه.

«فَلَا يَرْفُثُ وَلَا يَصْخَبُ، فَإِنْ سَابَهُ أَحَدٌ أَوْ قَاتَلَهُ، فَلَيَقُلْ إِنِّي امْرُؤٌ صَائِمٌ» طبعاً الموجود عندنا: «فَلَيَقُلْ: إِنِّي صَائِمٌ، إِنِّي صَائِمٌ»، عند مسلم: «إِذَا أَصْبَحَ أَحَدُكُمْ يَوْمًا صَائِمًا، فَلَا يَرْفُثُ وَلَا يَجْهَلُ، فَإِنْ امْرُؤٌ شَائِمٌ أَوْ قَاتَلَهُ، فَلَيَقُلْ: إِنِّي صَائِمٌ، إِنِّي صَائِمٌ» هذه رواية أخرى غير التي معنا، عند البخاري: «فَلَيَقُلْ: إِنِّي صَائِمٌ مَرَّتَيْنِ».

والمعنى: إن جهل عليه أحد فسبيه أو شتمه أو جادله أو ضاربه، فلا يرد عليه بمثل فعله ولا يُكلمه كلام سوء، بل يقول: إني امرؤ صائم إني امرؤ صائم، أو يقول: إني صائم إني صائم.

وظاهر الحديث يا معاشر الفضلاء: أنه يقول ذلك بصوت مسموع مرتين، يقول بصوت مسموع: إني صائم إني صائم، أو إني امرؤ صائم إني امرؤ صائم، لما؟ ليزجر نفسه عن الرد، وليزجر من يُشاشةه عن الشّتم.

وقال بعض العلماء: بل يقول ذلك لنفسه في نفسه: إني صائم إني صائم، بحيث يُسمع نفسه فقط ليهدي نفسه، طيب لماذا يا معاشر العلماء الذين تقولون بهذا لا يقولوه بصوت مسموع؟ قالوا: خوفاً من الرياء، أن يُرائي بالصوم، فيترك الصوم مستوراً.

وقال بعض العلماء: في رمضان يقوله بصوت مسموع، وفي غير رمضان يُسمع نفسه، لما؟ قالوا: لأنه في رمضان لا رباء الكل صائم، هو صائم والذِي يُشاشةه من المفروض أنه صائم، أما في غير رمضان فيُمكن أن يأني الرياء.

والراجح: أنه يقول ذلك بصوت مسموع في الفرض والنفل؛ لأن النبي ﷺ قال: «فَلَيَقُلْ»، والأصل في القول: أنه يُسمع، ولا يترك المشروع خوف الرياء، ما يجوز أن تترك المشروع خوف الرياء، فالراجح أنه يقول بصوت مسموع يسمعه من يجهل عليه: إني صائم إني صائم. والذِي عليه جمهور الفقهاء، بل جماهير العلماء: أن فعل الصائم للمحرمات غير المفطرات المعلومة لا يبطل الصوم، ولكن يُنقص الأجر، وقد يُذهب الأجر بالكلية، يعني يا إخوة كون الصائم يغتاب أو يسب أو يشتم لا يُفطر به عند جماهير العلماء خلافاً للظاهرية، ولكنه يُنقص الأجل وقد

يذهب الأجر بالكلية، لكن تبرأ الذمة من الفرض، وسيأتي مزيد بيان إن شاء الله عند الأحاديث لمناسبة لذلك.

لعلنا نقف عند هذه النقطة، وغداً إن شاء الله سيكون مجلسنا أيضاً في شرح : (كتاب الصيام من صحيح الترغيب والترهيب)، ولعلنا نجيب عن شيء من الأسئلة إن كان هناك ثمة أسئلة.

الأسئلة

السؤال: جزاكم الله خيراً وبارك الله فيكم نفع الله بما سمعنا، أحسن الله إليكم؛ هذَا يقول: عمارة موقوفة، لكن تكلفة إصلاحها عالية جداً بسبب إهمال اللجنة السابقة، هل يجوز بيعها وإنفاق ثمنها عَلَى بقية الوقف؟

الجواب: الأصل: أن الوقف لا يُغير إلّا إذا تعطل بالكلية، أو بما يُشبه التعطل بالكلية، لكن إذا صارت كُلفة صيانته أعلى من مدخوله، وأمكن بيعه مثلاً؛ لأن الأرض يرحب فيها الناس، فهناك من يُريد أن يشتري الأرض لبنيها، يهدم هذَا ويني عليه شيء آخر، فإنّه في هذِه الحال يجوز بيعه؛ لأنّه لو ترك لتعطل، ما تُمكّن صيانته ولا يُنفع به، ثُمَّ يُشتري بالثمن ما يُجعل وقفاً، ولو كانت عمارة أصغر، ولو كان بيّتاً أصغر، لكن يُشتري مثله ولو أصغر منه بالثمن ليكون وقفاً محلَّ الأوّل.

السؤال: أحسن الله إليكم؛ هذَا يقول: ما حكم طباعة كتاب مكتوب عليه جميع الحقوق محفوظة من غير إذن من الجهة الناشرة أو الكاتب؟

الجواب: الحقوق المعنوية كحقوق التأليف والطباعة أفتت المجامع الفقهية باعتبارها، وأنّها حقوق لأصحابها لا يجوز الاعتداء عليها، فلا تجوز طباعة الكتاب إذا كان طبعه مخصوصاً عَلَى طابعه والحقوق محفوظة، فهادم أنه مكتوب عليه حقوق الطبع محفوظة، فلا يجوز طبعه.

وكذلك إذا منع من تصويره فإنه لا يجوز تصويره إلّا في حالة واحدة إذا فقدت الطبعات في السوق، بحيث لو أراد طالب العلم الكتاب ليشتريه ما يجده وهو يحتاج إليه، فإنَّ الَّذِي أُفتى به: أنه يجوز له أن يُصور منه ما يحتاج إليه.

السؤال: أحسن الله إليكم؛ هذَا يقول: هل للمرأة المحرمة أن تلبس الجورب لستر رجليها؟

الجواب: ما يُسمى بالجوارب أو الشُّراب، وهو ما يجعل في القدمين يجوز للمرأة أن تلبسه، المرأة في حالة الإحرام إِنَّمَا هي ممنوعة عن لبس القفازين والنقاب الَّذِي تظهر منه العين أو العينان، أما الجوارب والشُّراب فلا تُنْعَنُ من لبسهما.

ويجوز للمرأة أن تلبس ما شاءت من الثياب، ما يُطلب منها ثوب أبيض ولا أخضر ولا كذا، تلبس ما شاءت من الثياب في الإحرام، بشرط ألا يكون زينة ظاهرة، ولها أن تُغيّر الثوب بغيره، ما

ألزم إذا أحرمت بالثوب من ذو الخليفة أن تطوف وتسعى به، إذا وصلت إلى الفندق ووجدت مثلاً أن الثوب يُضايقها لها أن تُغيره وتلبس ثوباً آخر بشرط ألا يكون فيه طيب، وألا يكون زينة ظاهرة في ذاته.

السؤال: هو ليس سؤال طلب تكرر من الإخوة، نصيحة للمقبولين الجدد في الجامعة.

الجواب: هذا يُسأل عنه إن شاء الله في محاضرة الجامعة يوم السبت بعد العصر إن شاء الله، سألهي محاضرة في الجامعة إن شاء الله يوم السبت عن الوسطية وطالب العلم، فيسأل عنه هناك إن شاء الله.

وفق الله الجميع، تقبل الله من الجميع، وشرح صدور الجميع.

والله تعالى أعلم، وصل الله على نبينا وسلم

